

## أحكام القرآن

@ 372 \$ المسألة الثالثة فأما قوله بكة ففيها ثلاثة أقوال \$ .

الأول بكة مكة .

الثاني بكة المسجد ومكة سائر الحرم .

وإنما سميت بكة لأنها تبك أعناق الجابرة أي تقطعها وقال أبو جعفر وقتادة إن  سبحانه بك بها الناس فتصلي النساء بين يدي الرجال ولا يكون في بلد غيرها وصورة هذا أن الناس يستديرون بالبيت فيكون وجوه البعض إلى البعض فلا بد من استقبال النساء من حيث صلوا \$ المسألة الرابعة قوله تعالى ( ! . \$ ) !

فيه قولان .

أحدهما أنه الحجر المعهود وإنما جعل آية للناس لأنه جماد صلد وقف عليه إبراهيم فأظهر  فيه أثر قدمه آية باقية إلى يوم القيامة .

الثاني قال ابن عباس ( ! ! ) هو الحج كله وهذا بين فإن إبراهيم قام بأمر  سبحانه ونادى بالحج عباد  فجمع  العباد على قصده وكانت شرعة من عهده وحجة على العرب الذين اقتدوا به من بعده